

في سلم التدرج التشريعي للنظام القانوني في البلد. أما إذا تبين لها صحة القانون وموافقته للدستور فأنها تطبقه على الدعوى المعروضة أمامها 345. قضية أحوال شخصية. الأصلية المنظورة أمامها، فهو طريق غير مباشر للطعن في دستورية القانون. لذلك يطلق عليه 346 الفقه الرقابة القضائية عن طريق الدفع الفرعي، رغم اعتراض بعض الفقه على هذه التسمية ويستطيع ذوو المصلحة الدفع بعدم الدستورية في كل م ارحل الدعوى بشرط أن ال يكون قد صدر 347 فيها حكم اكتسب درجة البتات، وال يحق لأي شخص الطعن بعدم الدستورية بصوره اصلية. وتثبت الرقابة عن طريق الدفع بعدم الدستورية لجميع المحاكم في النظام القضائي على اختلاف 348 أنواعها ودرجاتها والمثال الرئيسي لذلك هو النظام الدستوري الأمريكي الذي ظهرت فيه هذه الطريقة وانتشرت الى اذ ال تختص المحكمة العليا وحدها بنظر الطعن في دستورية القوانين وإنما فالمحاكم الاتحادية تراقب دستورية القوانين التي تسنها الولايات سواء أكانت قوانين عادية أم وكذلك تراقب دستورية القوانين التي يسنها (الكونغرس). أما محاكم الولايات 350 فأنها تراقب دستورية القوانين التي تسنها السلطة التشريعية في الولايات ويتمتع ق ارر المحكمة بحجبه نسبيه ألن أثره يقتصر على أط ارف الدعوى فقط، وبالتالي فأن القانون في دعاوي أخرى 345 د. 341 رقا به سابقه، وتختلف الدساتير التي أخذت بالرقابة عن طريق الدعوى الأصلية من حيث الجهة القضائية التي يعهد إليها بهذه المهمة، فمنها من أوكلها الى اعلى محكمة في النظام القضائي للدولة مثل دستور سويسرا لعام 1874 م و دستور كولومبيا لعام 1886 م و دستور فنزويال لعام 1931 م و 342 دستور الصومال العام 1960 م و دستور السودان لعام 1973 م مثل دستور النمسا لعام 1920 م و دستورها لعام 1945 م و الدستور الإسباني لعام 1931 م و الدستور الإيطالي العام 1947 343 م و الدستور السوري العام 1950 م و الدستور المصري لعام 1971 م وتختلف الدساتير في ال اثر الناجم عن ق ارر المحكمة بعدم دستورية قانون ما، فبعضها يعتبر القانون ملغيا من تاريخ صدور ق ارر المحكمة بعدم دستورية القانون، مثل القانون الساسي ومنها ما يعتبر القانون ملغيا من تاريخ صدوره أي أن يكون اللغاء بأثر رجعي كالدستور وبعضها الآخر يقضي بعدم جواز تطبيق القانون غير الدستوري ، وفي هذه الحالة يجب أن تقوم السلطة التشريعية بإلغاء القانون أو النص الذي قضت بعدم دستوريته وبهذا أخذ الدستور المصري لعام 1971 م 344 ثانيا الرقابة القضائية بطريق الدفع بعدم الدستورية (رقابة المتنازع): إذا تبين لها عدم دستوريته بناء على دفع يقدمه صاحب المصلحة او من تلقاء نفسها، بل يمكن القول أن من الأسباب التي تدفع إلى اللجوء الى الرقابة بطريق الدفع بعدم الدستورية وأخيرا تجدر الإشارة الى أن دساتير بعض الدول قد قررت الجمع بين طريقة الرقابة القضائية وفي النهاية ال بد من تبيان أن الرقابة القضائية بطريق الدفع بعدم الدستورية، هي إحدى صور الرقابة القضائية على دستورية القوانين في الولايات المتحدة الأمريكية. وأن هناك صورة أخرى للرقابة القضائية ال تقل أهمية عن طريقة الدفع الفرعي بعدم الدستورية تتمثل هذه الصور بالرقابة 354 بطريق الأمر القضائي أوامر المنع) والرقابة بطريق ال عالن القضائي أو الحكم التقريبي الرقابة القضائية على دستورية القوانين في فلسطين وال تنشأ الرقابة على دستورية القوانين إل في ظل الدساتير الجامدة - على خالف الدساتير المرنة به هذه القواعد الدستورية من مكانة عليا. وبالتالي يثار موضوع الرقابة على دستورية القوانين التشريعية في الدول ذات الدساتير المرنة أن للدستور كونها تضع القواعد مخالفتها قانونا 355 الدستورية مرجع سابق، 352 د. محمود حلمي، المبادئ الدستورية العامة، الطبعة الثانية، القاهرة، 1966 م، ص 77. تكوين المحكمة الدستورية العليا 2006 م وتعديلاته في الفقرة الأولى على أنه: "تؤلف المحكمة من رئيس ونائب له وسبعة قضاة، وتتعقد هيئة المحكمة من رئيس وستة قضاة على الأقتل، و تعقد هيئة المحكمة متن رئيس وستة 357 أن المحكمة الدستورية تشكل من رئيس المحكمة ونائب رئيس المحكمة وسبعة قضاة وقتند بينتت المتادة (4) متن ق تانون المحكمت تة الدستورية العليتنا رقت تم (3) لستنة 2006 م وتعديلاتته، شروط تعيين أعضاء المحكمة الدستورية، ألحكنتتام قنتتانون الستتلمطة 358) القضائية عاما 1. متصل على الأقل. 2. رهستاء محتاكم الستتئناف الحتاليون ممتن أمضتوا فتى وظتائفهم ستبع ستنوات متصلتة على 3. أستانذة القتانون الحتاليون أو الستابقون بالجامعتات الفلسطينية أو الجامعتات المعترف بها فتى فلسطين ممتن أمضتوا فتى وظيفتة أستناذ خمست سنوات متصلتة على الأقتل، أو أستناذ أمضى عشر سنوات متصلتة على الأقل. فالرقابة على دستورية القوانين تتجسد فيه، فال إلج اراءات خاصة تختلف عن إلج اراءات المتبعة في تعديل القانون العادي. وبناء المطلب الثاني: أليات الرقابة القضائية على دستورية القوانين. المطلب الأول جتاء إنشء المحكمة الدستورية العليتنا فتى فلسطين استنادا 103) متن القتانون إلتى المتادة) الأساس الفلسطيني المعتدل لعام 2003 م وتعديلاتته التي نصت على أنه: "1 - تشكل محكمة دستوريه عليتنا بقتانون وتنتولى النظر فتى: أ - دستورية القتوانين واللتنوائح أو التتنظم وغيرهتا. ب - تفسير نصتوص القتانون الأساستي والتشتريعات. ج - الفصل فتى تتنازع الختصاص بتين الجهتات القضائية

بأغلبية المطلقة ازل أيضا 366) قانوني 7 . خلال شهر من تاريخ تسلمها تلك المشاريع. التشريعي على أن تبدي ب رأيها بذلك خطأ 8. يجوز لها أن تفوض رئيس المحكمة أو لجنة من أعضائها فتي بعرض متن اختصاصاتها 367) بقرار يتخذ بأغلبية المطلقة 9. تتولى الجمعية مباشرة كافة الاختصاصات المقررة لمجلس القضاء العلى بموجب قانون 368) السلطة القضائية بالنسبة لأعضاء المحكمة 10. (تأديبية) ما عدا من شارك من أعضائها فتي التحقيق أو التتهام لتصدر بعدد ستماع دفتاعليات الرقابة القضائية على دستورية القوانين إن المحكمة الدستورية تتصل بالدعوى الدستورية لبحث مدى دستورية التشريعات من خالل وقد تتحد هذه الآليات مع اختلاف الإجراءات المتبعة في وال بد من الإشارة قبل الحديث عن هذه الآليات إلى أن الرقابة على دستورية القوانين قد تكون سابقة على إصدار القوانين، والتي تباشر في الفترة الفاصلة بين سن القوانين وإصدارها، ولهذا توصف بأنها وقائية من شأنها أن تحول دون إصدار القانون المخالف أحكام الدستور 372. فيقوم القاضي بالثبوت من مطابقة القانون أحكام وفيما يلي 373 الدستور عرض آليات اتصال المحكمة الدستورية بالدعوى الدستورية. أوال: الرقابة بطريق الدعوى الأصلية وبموجبها يحق لصاحب الشأن الذي تضرر من التشريع المخالف للقواعد الدستورية وتوافر فيه شرط المصلحة بأن أصابه ضرر أو قد يصيبه بالمستقبل رفع دعوى أمام المحكمة المختصة بشكل مباشر للنظر فيه، وحتى وإن لم يطبق عليه التشريع بعد، تبين عدم دستوريته أو رفض الدعوى في خالف ذلك، دون ارتباطها بن ازع قائم أمام محكمة 374. ويفترض هذا النوع من الوسائل وجود نص في الدستور يخول إحدى المحاكم صالحية النظر في 375 دستورية التشريعات والنتائج المترتبة عليها وقد تبنى المشرع الفلسطيني هذا النوع من الرقابة؛ حين نصت المادة (27) من قانون المحكمة الدستورية على " :تتولى المحكمة الرقابة القضائية على الدستورية على الوجه التالي: 1. 372. نوار بدير، الرقابة القضائية على دستورية القوانين، سلسلة أوراق عمل ببرزيت للدراسات القانونية (5 / 2017) فئته موسوعة القتاليات الرقابة القضائية على دستورية القوانين آليات متنوعة تختلف من دولة أخرى، وقد تتحد هذه الآليات مع اختلاف الإجراءات المتبعة في كل دولة. قد تكون سابقة على إصدار القوانين، ولهذا توصف بأنها وقائية من شأنها أن تحول دون إصدار القانون المخالف أحكام الدستور 372. وقد تكون الرقابة الحقبة إصدار التشريعات، فيقوم القاضي بالثبوت من مطابقة القانون أحكام وهو ما تنبته ألنظمة القانونية المقارنة في هذه الدراسة) الرقابة اللاحقة(. وفيما يلي 373 الدستور عرض آليات اتصال المحكمة الدستورية بالدعوى الدستورية. أوال: الرقابة بطريق الدعوى الأصلية تعد الدعوى الأصلية دعوى قضائية قائمة بذاتها منفصلة عن غيرها من الن ازعات الموضوعية، وبموجبها يحق لصاحب الشأن الذي تضرر من التشريع المخالف للقواعد الدستورية وتوافر فيه شرط المصلحة بأن أصابه ضرر أو قد يصيبه بالمستقبل رفع دعوى أمام المحكمة المختصة بشكل مباشر للنظر فيه، وحتى وإن لم يطبق عليه التشريع بعد، وللمحكمة أن تقضي بإلغائه إذا تبين عدم دستوريته أو رفض الدعوى في خالف ذلك، دون ارتباطها بن ازع قائم أمام محكمة أخرى 374. ويفترض هذا النوع من الوسائل وجود نص في الدستور يخول إحدى المحاكم صالحية النظر في 375 دستورية التشريعات والنتائج المترتبة عليها حين نصت المادة (27) من قانون المحكمة الدستورية على " :تتولى المحكمة الرقابة القضائية على الدستورية على الوجه التالي: 1. 372. نوار بدير، سلسلة أوراق عمل ببرزيت للدراسات القانونية (5 / 2017) فئته موسوعة القتاعتبتر لجننته الشئون الوقتية متن ضمنتم تكتوين المحكمة الدستورية العلى، نصنت المتادة 11) من قانون المحكمة الدستورية رقم 3) لسنة 2006م بأن: "تؤلف بقرار من الجمعية العامة بأغلبية المطلقة لجنة وقتية برئاسة رئيس المحكمة وعضوية اثنين أو أكثر متن الأعضاء تتولي إلبته الجمعية العامة متن أعمتال أخرى. ويجنب عرض القت ار ارت الصتادرة عتن اللجنة الوقتية أثنثناء العطلة القضائية على الجمعية العامة فتي أول اجتماع وإل زال متا كتان لهتا متن أئتر قتانوني، وإذا عرضت هذه القرارات على الجمعية العامة ولم تقرها بأغلبية المطلقة، زال متا كتان لهتا متن أئتر قتانوني". قتانون المحكمة الدستورية المعتدل